

المدارس الفقهية المالكية

محَمَّد شَرِيط

جامعة زيان عاشور بالجلفة

مقدمة

كان المذهب المالكي ولا يزال يمثل بؤرة الاجتهاد الفقهي الذي ينمُّ عن عقلية إبداعية قلَّ نظيرها ؛ ولا غرو فإنَّ المذهب يمتح من معين علمي لا يكادُ ينضب أساسه الأدلة المعصومة والفهوم المرقومة ، وحملته فطاحلة من العلماء الموسوعيين الذي قام على كاهلهم المذهب في شتَّى بقاع العالم الإسلامي ، ومن ثمَّ وعبر القرون تشكلت مدارس الفقهية المختلفة التي واءمت الأحداث والنوازل المتغايرة زمانا ومكانا ، وفي طيَّات هذه الدِّراسة يتمُّ التَّعرف على هذه المدارس التي خدمت المذهب وأوجدت للمتبعين ثروة فقهية عظيمة .

وقد جاء هذا البحث في ثلاث مباحث وخاتمة على الشكل التالي :

المبحث الأول : لمحة عن المذهب المالكي

المبحث الثاني: المدارس الفقهية المالكية

المبحث الثالث: الواقع الفقهي

خاتمة ؛ مضمنة نتائج ومقترحات عدَّة .

المبحث الأول : لمحة عن المذهب المالكي

المطلب الأول: نشأة المذهب المالكي

ينسب المذهب المالكي¹ لمؤسسه الأول الإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي.

ولد بالمدينة المنورة عام 93 هـ و جده الأول مالك بن أبي عامر من كبار التابعين يروي عن عمر و طلحة و عائشة و أبي هريرة و حسان بن ثابت ؓ و هو أحد الأربعة الذين حملوا عثمان ؓ ليلاً إلى قبره و دفنوه و كان خُذناً لطلحة و كان ممن كتب المصاحف حين جمعها عثمان ؓ، وكان عمر بن عبد العزيز يستشيرهُ .وجده الثاني أبو عامر الأصبحي من أصحاب رسول الله ﷺ و شهد المغازي كلها معه خلا بدرًا².

نشأ الإمام مالك في المدينة و فيها ترعرع و لم يعرف عنه أنه فارقه لغيرها إلا لحج و فيها توفي عام 179 هـ رحمه الله . أسس الإمام مالك مذهبه على طريقة أهل المدينة التي ورثها منحدرة إليه من شيوخه المدنيين من أمثال: ابن شهاب الزهري (ت: 124هـ) و أبي الزناد عبد الرحمن بن ذكوان (ت: 130هـ) و ربيعة الرأي (ت: 143هـ) و نافع مولى ابن عمر (ت: 117هـ) و يحيى بن سعيد (ت: 143هـ) الذين أخذوا بدورهم عن فقهاء المدينة السبعة و هم : عبيد الله بن عبد الله بن مسعود (ت: 94هـ) و عروة بن الزبير (ت: 94هـ) و القاسم بن محمد بن أبي بكر (ت: 106هـ) و سعيد ابن المسيب (ت: 93هـ) وسليمان بن يسار (ت: 100هـ) و خارجة بن زيد بن ثابت (ت: 100هـ) و سالم بن عبد الله بن عمر (ت: 106هـ). و هؤلاء هم الذين كانوا يمثلون صفوة الأمصار في ذلك الوقت، واعتمدوا في بناء فقههم على مرويات الصحابة عن الرسول ﷺ بالإضافة على فتاواهم و اجتهاداتهم .

وأهم الصحابة الذين اختصوا بالمدينة في هذا الصدد عمر بن الخطاب وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمر والسيدة عائشة ؓ³ . على هذه الأسس انبنى المذهب المالكي وزاده صاحبه تنقيحاً وتهذيباً ، جمع فيه ببراعة وتوازن بين الحديث و الفقه، وقد كان لمنهج الإمام وطريقته الأثرية المدنية الأثر الكبير في كثرة تلامذته مما أدى إلى انتشار مذهبه في أكثر آفاق المعمورة.

المطلب الثاني: نموه وانتشاره

انتشر المذهب المالكي بعد المدينة في مصر على أيدي تلامذة الإمام مالك من أمثال ابن القاسم (ت: 191هـ) وابن وهب (ت: 197هـ) وأشهب (ت: 204هـ) وابن عبد الحكم (ت: 214هـ) وغيرهم.

و انتشر في اليمن على يد أبي قرّة موسى بن طارق القاضي و محمد بن صدقة الفدكي و محمد بن حميد بن عبد الرحمن بن شروس الصنعاني و أمثالهم.

وظهر في العراق ظهوراً بيناً واستقر بالبصرة وغلب عليها بواسطة ابن مهدي و القعنيو ابن المعدّل و آل حماد بن زيد ، و قد ازدهر في العراق بواسطة القاضي اسماعيل صاحب "المبسوط" والأبهري ثم بالقاضي عبد الوهاب.

أما ما وراء العراق من أرض المشرق فقد دخلها بواسطة يحيى بن يحيى التميمي (ت: 226 هـ) و عبد الله ابن المبارك (ت: 181 هـ) وأحمد بن فارس (ت: 369 هـ) . كما ظهر المذهب في الشام على يد: الوليد بن مسلم بن السائب الدمشقي (ت: 195 هـ) و أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر و مروان بن محمد الطاطوي وغيرهم. وظهر بالمغرب على يد علي بن زياد و ابن فروخ القيرواني و أسد بن الفرات و سحنون و غيرهم. وظهر في الأندلس على يد زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبّطون (ت: 204 هـ) و الغازي بن قيس (ت: 199 هـ) و يحيى بن يحيى الليثي (ت: 234 هـ) و غيرهم.

وقد اندثر في بعض البلاد و بقي في بعضها إلى اليوم: إذ يوجد في المغرب العربي و صعيد مصر و بعض دول الخليج العربي كالبحرين و قطر و الكويت و الإمارات العربية المتحدة و بعض دول إفريقيا المسلمة.

و يبلغ عدد متبقيه الآن أكثر من مائة مليون شخص* .

المطلب الثالث: أطوار التأليف فيه

مرَّ المذهب المالكي بثلاث مراحل في تاريخه⁴:

المرحلة الأولى: مرحلة النشوء

و تبدأ بوضع أسس المذهب وأصوله على يد مؤسسه الإمام مالك . رحمه الله . و تنتهي بنهاية القرن الثالث للهجرة تقريبا .

وأتسم منهج التأليف في هذه المرحلة بجمع آراء الإمام الفقهية ومرويات تلامذته عنه وتدوينها مع لمشاهير التلاميذ من اجتهادات وتخريجات . وقد استطاع أهل هذه المرحلة أن يقدموا لأجيال المراحل اللاحقة أساسا صلبا يتسم بالاتساع و العمق و المرونة المتمثلة في تعدد المرويات و التخريجات و الاجتهادات و من أهم ما ألف في هذه المرحلة الأمهات الأربع⁵ ، وهي :

المدونة : لسحنون عبد السلام بن سعيد التنوحي (ت: 240هـ) و هي أم الأمهات في المذهب .

الواضحة : لعبد الملك بن حبيب (ت: 228هـ) و كانت لها شهرة كبيرة في الأندلس

العتبية : لمحمد بن أحمد العتبي (ت: 255هـ) شرحها ابن رشد في "البيان و التحصيل"

الموازية : لمحمد بن ابراهيم بن المواز(ت: 269هـ)

و يضيف بعض العلماء : "المجموعة " لمحمد بن ابراهيم بن عبدوس (ت: 260هـ) هذا الكتاب مات صاحبه قبل أن يتمه .

المرحلة الثانية : مرحلة التطور

و تبدأ ببداية القرن الرابع و تنتهي بنهاية القرن السادس ، و تميزت هذه المرحلة بظهور نزعة التجديد في التأليف الفقهي منهجا و موضوعا فدخل التأليف في مرحلة الغلبة و التمحيص بعد أن انتهت مرحلة الجمع، و كان نتاج العمل العلمي في هذه المرحلة مؤلفات منسقة منظمة المسائل و محررة الأقوال كما فعل البراذعي في تهذيبه و ابن الجلاب في تفريعه .

المرحلة الثالثة : مرحلة الاستقرار

و تبدأ ببداية القرن السابع الهجري تقريبا أو بظهور مختصر ابن الحاجب الفرعي المعروف بـ "جامع الأمهات" و تستمر حتى و قتنا الحاضر ، و هي مرحلة المختصرات و الشروح و الحواشي و التعليقات.

و هي كما يقول بعض الباحثين سمة تظهر غالبا حين يصل علماء المذهب إلى قناعة فكرية بأن اجتهادات علماء المذهب السابقين لم تترك مجالا لمزيد من الاجتهادات إلا أن يكون اختيارا أو اختصارا أو شرحا.

وقد انتقد كثير من المالكية هذه الطريقة و نددوا بهذا المنهج⁶ كما فعل القباب والشاطبي وابن خلدون هذا الأخير حمل على أهل تلك الطريقة حملة عنيفة في مقدمته إذ قال : "... و هو فساد في التعليم وفيه إخلال بالتحصيل وذلك لأن فيه تخليطا على المبتدئ بإلقاء الغايات من العلم عليه و هو لم يستعد لقبولها بعد و هو من سوء التعليم..." وانتقدها كذلك المقري (ت: 756هـ) حين قال: "... فاقترضوا على حفظ ما قل لفظه و نزر حظه و أفنوا أعمارهم في حل لغزه و فهم رموزه و لم يصلوا إلى رد ما فيه إلى أصوله... فبينما نستكثر العدول عن كتب الأئمة إلى كتب الشيوخ أبيحت لنا تقييدات الجهلة بل مسودات المسوخ " فإننا لله و إنا إليه راجعون".

و دافع عن هذه الطريقة كثير من العلماء و في ذلك يقول ابن البناء المراكشي (ت: 721هـ)

قصدت إلى الإجازة في كلامها لعلمي بالصواب في الاختصار

ولم أحذر فهوما دون فهمي ولكن خفت إزراء الكبار

فشأن فحولة العلماء شأني وشأن البسط تعليم الصغار

ومن الغريب أن الذين عابوا الاختصار هم أنفسهم اختصروا مثل القباب فإنه إختصر "أحكام النظر" لابن القطان ومثل ابن خلدون الذي اختصر كثيرا من كتب ابن رشد و اختصر محصول الفخر الرازي في أصول الفقه.

والحق أن الاختصار إذا خلا من التعقيد فإن له فوائد لا تنكر و خصوصا حينما ضعفت الهمم عن حفظ المطولات و استيعابها.

وللأمانة العلمية فإن هذه المرحلة ظهرت فيها تأليف جديدة وأفكار جديدة تخدم المذهب - كما سنرى لاحقا -

المطلب الرابع: مميزات المذهب المالكي

يتميز المذهب المالكي عن غيره من المذاهب بعدة مميزات منها:

1. أنه فقه ولد و نشأ و تأسس في المدينة المنورة ، و هذه ميزة اختص بها المذهب دون غيره، فالمدينة هي مهبط الوحي و مهاجر رسول الله صلى الله عليه و سلم و موطن الكثير من الصحابة ، جاء في انتصار الفقير السالك⁷ نقلا عن عياض قال مالك : " انصرف رسول الله . صلى الله عليه و سلم . من بعض مغازيه في كذا و كذا ألفا من الصحابة مات منهم بالمدينة نحو من عشرة آلاف و تفرق باقيهم في البلدان فأيهما أحق و أخرى أن يتبعوا و يؤخذ بقولهم و يعمل بعملهم من مات عندهم النبي . صلى الله عليه و سلم . و أصحابه الذين ذكرتهم أو من مات عندهم واحد أو اثنان من أصحابه " ، كما قال القائل⁸ :

مدينة خير من ركب المطايا و مهبط و حي رب العالمينا

بها كان النبي و خير صحب و أكثرهم أضحى بها دفينا

و قال ربعة: " ألف عن ألف أحب إلي من واحد عن واحد ينتزع السنة من أيديكم "

فالمذهب المالكي يعتبر :

1. امتدادا طبيعيا عضويا فكريا و تاريخيا لأيام الرسالة فهو بهذا المعنى سلفي أثري أصيل
2. أنه فقه وسطي بين الجمود على حرفية النص ، و الإيغال في التفريعات القياسية
3. أنه فقه عملي و ليس فقها افتراضيا

4. أنه فقه مقاصدي تبنى فيه الفتاوى و الأحكام على مقاصد الشرع من جهة و يراعى في تنزيلها كذلك قصود المكلفين من جهة أخرى.

5. أنه مذهب كثير الأصول متنوع المصادر ، فمصادره التي انبنى عليها هي⁹:

الكتاب . السنة . فتوى الصحابة . الإجماع . القياس . الاستحسان . الاستصحاب . المصلحة المرسلّة . سد الذرائع . العوائد و العرف . مراعاة الخلاف . شرع من قبلنا . الأخذ بالأحوط . البراءة الأصلية . الاستقراء .

و هو بهذه الخصوبة الفكرية يعد كما قال أبو زهرة¹⁰ "... أكثر المذاهب أصولاً... تلك الكثرة حسنة من حسنات المذهب المالكي يجب أن يفاخر بها المالكيون لا أن يحملوا أنفسهم مؤونة الدفاع و لذلك نحن نرى أنه أكثر المذاهب أصولاً غير محاولين أن تحمل غيره ما لم يقل أهلهم..."

و انطلاقاً مما سبق نقول غير مجازفين أن كل تلك العوامل التي سبقت والتي يأتي بعضها أدت إلى تكوين مدارس الفقه المالكي بمناهجها المختلفة .

و هذا ما سنحاول بسطه في هذه الأسطر... إن شاء الله تعالى .

المبحث الثاني : المدارس الفقهية المالكية

وهي تعني الطريقة الاجتهادية المتبعة في المذهب، وقد سبق وأن قلنا بأن المذهب المالكي تميز بكثرة أصوله و مصادره ، تلك الميزة التي ساعدت على ظهور المدارس المالكية، و هي كلها تجمعها أصول المذهب و لكنها تختلف في التخريجات و الاستنباطات و التطبيقات الفقهية و سنتعرض في هذه الأسطر لأهم تلك المدارس و رجالاتها و مناهجها ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً.

مع العلم أن بعض تلك المدارس قد اندثرت كمؤسسة كانت قائمة على فقهاءها و لكنها لم تندثر كفكر و منهج .

المطلب الأول: المدرسة الحجازية (المدينة)

بعد أن برز المذهب المالكي و بدأ أولا في المدينة على يد مؤسسه مالك بن أنس استمرت الحركة الفقهية بعده على يد فقهاء عظام يعدون من أبرز فقهاء هذه المدرسة و هم:

ابن الماجشون (ت: 721هـ) و المغيرة المخزومي (ت: 721هـ) و ابن نافع الصائغ (ت: 721هـ) و مطرف الهلالي (ت: 721هـ) و غيرهم ممن ساهموا بإخلاص في تأسيس المدرسة المدنية الأصل النشأة ، قال أبو نعيم : « سألت مالكا عن شيء فقال: إن أردت العمل فأقم بالمدينة فإن القرآن لم ينزل بالفرات¹¹ .

و يلاحظ على هذه المدرسة أنها ورثت فقه مالك الأثري ، إذ كانت لا تحيد عن تقديم السنة المرفوعة على السنة الأثرية¹² ، و كان ابرز الحاملين لهذا اللواء ابن الماجشون الفقيه السني الذي أثنى عليه سحنون بقوله: "هممت أن أرحل إليه و أعرض عليه الكتب فما أجاز منها أجزت و ما رد رددت"¹³.

و قد تبنى منهج هذه المدرسة أيضا الفقيه المصري ابن وهب (ت: 721هـ) و الفقيه الأندلسي ابن حبيب (ت: 721هـ) الذي أخذ كثيرا عن ابن الماجشون. و قضت هذه المدرسة بعد الطبقة التي تلت الإمام مالكا ، و لكن فكرها بقيت آثاره في بعض المدارس الأخرى.

المطلب الثاني: المدرسة المصرية

و من أشهر أعلامها عبد الرحمن بن القاسم و عبد الله بن وهب و أشهب بن عبد العزيز و ابن عبد الحكم. وهؤلاء هم الذين نشروا فقه مالك بمصر ، و يعد ابن القاسم أشهرهم و أكثرهم اتباعا و بالتالي استمرار منهجه في الفقه المالكي و الذي كان يرى اعتماد الأحاديث التي أيدها العمل و تقديمها و بتعبير أوضح يتبنى الفقه الذي اعتمد قبل كل شيء على السنة الأثرية و ما تقتضي من مساهرة العمل و من اتخاذ عمل أهل المدينة عملا مثاليا و مفسرا للسنة.

و من هنا كان يخالف في منهجه هذا بعض تلامذة مالك المصريين كابن وهب و أشهب ، يقول يحيى بن يحيى الليثي : "كنت آتي عبد الرحمن بن القاسم فيقول لي : من أين يا أبا محمد ؟ فأقول من عند عبد الله بن وهب فيقول لي : اتق الله فإن

أكثر هذه الأحاديث ليس عليها العمل ثم أتى عبد الله بن وهب فيقول لي من أين ؟ فأقول : من عند ابن القاسم فيقول لي اتق الله يا أبا محمد فإن أكثر هذه المسائل رأي ، ثم يقول يحيى : رحمهما الله فكلاهما قد أصاب في مقالته ، نهاني ابن وهب عن غلبة الرأي وكثرته و أمرني بالاتباع و أصاب¹⁴ .

و لما ألف أشهب كتابا سماه "المدونة" بعث إلى ابن القاسم يقول له: " أنت كأنما غرفت من عين واحدة و أنا من عيون كثيرة فأجابه ابن القاسم: عيونك كدرة و عيني أنا صافية¹⁵ .

و لكن شاء الله أن الخط الذي رسمه ابن القاسم هو الذي كان عليه اعتماد أكثر المالكية وهو الذي ساد على اتجاه أكثر المدارس المالكية.

فابن القاسم هو الذي تلقى عنه سحنون "المدونة" ثاني الكتب المالكية بعد "الموطأ"، و من هنا فابن القاسم هو ناقل المذهب المالكي، إذ اعتبرت المدونة جامعته الذي حوى أكثر مسائله، يذكر ابن رشد في "المقدمات الممهدات" أن المدونة هي أصل العلم المالكي و أن ما عداها معتمد عليها و يقول في ذلك : " رحل سحنون إلى ابن القاسم فكانت مما قرأ مسائل المدونة و المختلطة و دونها فحصلت أصل علم المالكيين و هي مقدمة على غيرها من الدواوين بعد موطأ مالك و يروى أنه ما بعد كتاب الله كتاب أصح من موطأ مالك رحمه الله و لا بعد الموطأ ديوان في الفقه أفيد من المدونة، و المدونة هي عند أهل الفقه ككتاب سيويه عند أهل النحو و ككتاب إقليدس عند أهل الحساب و موضعها من الفقه موضع أم القرآن من الصلاة تجزئ من غيرها و لا يجزي غيرها منها"¹⁶.

المطلب الثالث : المدرسة الأندلسية

التي أرسى قواعدها زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبظون (ت: 193هـ) و كان يسمى فقيه الأندلس ، وأبو محمد الغازي الأموي القرطبي (ت: 199هـ)، و يحيى بن يحيى الليثي (ت: 234هـ) راوي الموطأ. و عبد الملك بن حبيب (ت: 238هـ)

مؤلف كتاب "الواضحة" الذي اعتبر أصلاً ثانياً للفقه المالكي بعد "المدونة" و محمد بن أحمد العتبي (ت: 255هـ) صاحب "العتبية" و قد شرحها ابن رشد الجد في كتابه المشهور (البيان و التحصيل).

و يلاحظ أن منهج هذه المدرسة لا يختلف عن منهج مدرسة المدينة حيث تغطي النظرة "القاسمية" و منهجها الفقهي بالإضافة إلى النظرة "الماجشونية" و منهجها الأثري، ولكن الأندلس بما تميزت من عمران و حضارة و رغد عيش ، طورت الفقه المالكي أيما تطوير، فظهر فيها من عباقرة المذهب من مازالت آراؤهم و أفكارهم باقية إلى اليوم، و لنأخذ مثالا على ذلك:

1- الإمام ابن عبد البر (ت: 463هـ) صاحب الكتابات الموسوعية العظيمة كـ "التمهيد" و "الاستدكار" و "الكافي"

.....الخ

هذا الفقيه المالكي الأندلسي أحدث منهجا جديدا في الفقه يسمى "فقه الحديث" أو "فقه السنة" الذي يقوم على الاجتهاد المتقيد بالنصوص و التمسك بعمل السلف الصالح، و قد كان متفتحا متسامحا غير متعصب فهو على غزارة روايته، و تعويله مع الرواية على أهل المدينة لا يغفل القياس و الرأي كمذهب أهل الظاهر أو يتنكر له و لذا كان كثيرا ما يخرج على المالكية مستنبطا رأيا جديدا.

و هكذا أوجد ابن عبد البر فقها جديدا مطبوعا بطابعه ويكاد يكون مستقلا عن جميع المذاهب يمكن أن نسميه "فقه الحديث المقارن" و هو فقه مزيج من المذاهب الفقهية الإسلامية جميعا يمتاز بالواقعية و المرونة و مساندة التطور الإنساني¹⁷.

2- ابن العربي (ت: 543هـ) : ابن العربي شخصية أندلسية مالكية، أضافت للفقه المالكي ما أضافه ابن عبد البر ، من حرية الرأي و واقعية التفكير و استنطاق النصوص و عدم الوقوف عند ظواهرها، كما فعل في نقده لمذهبه الشخصي من مسألة "زكاة الخضر" التي انتصر فيها لمذهب الحنفية ، و كما فعل أيضا عند مسألة "الصيد بالكلب الأسود" فرد على الذين لا يجيزون أكل ما صيد بالكلب الأسود قائلا: " قال من لا يعلم إذا صاد بكلب أسود لم يؤكل . و لعله لقول النبي صلى الله عليه و سلم : الكلب

الأسود شيطان، و صيد الشيطان لا يؤكل لأنه لا يسمى الله ، و هذه سخافة لو سخر لك الشيطان و صدت به لجاز أكله ، فأما أن يكون الكلب الأسود شيطانا و يسخر لك و ينطاع فأنت إذن سليمان بن داود" .. إلى آخر ذلك من تصويباته و انتقاداته. و هكذا فإن فقه ابن العربي يعتبر نظرة تمحيضية و تشريحية سواء على مستوى المذهب الذي في إطاره يتحرك أو على مستوى المذاهب الأخرى و أن وجد الحق انتصر له و حيثما ألقى الدليل الأقوى ركن إليه و نوه به و أشاد بصاحبه¹⁸.

3- ابن رشد الحفيد(ت: 595هـ): كان مالكيًا و مجتهدًا غير مقلد، و يبحث

و يستقصي و لا يأخذ الأمور بسطحية بل عن تعمق و اقتناع بما ذهب إليه.

وقد ظهر ما يسمى بالمختصرات الفقهية في زمنه، و المتمثلة أساسا في عنصر النقد و التنقيح و الاختيار و تصنيف المسائل تصنيفا تقديريا ، منها ما هو أولى و منها ما هو راجح و منها ما هو أصح إلى غير ذلك مما فعله اللخمي و المازري و ابن بشير و ابن رشد الجد في المذهب المالكي، و فعله أيضا " الغزالي " في المذهب الشافعي من خلال كتابه " الوجيز " .

ومن المعروف أن ابن رشد كان يتتبع الغزالي في كل مجال، فوضع كتابه المشهور " بداية المجتهد و نهاية المقتصد " تحديا للغزالي ، و توسع فيه ما شاء له بسبر في جميع الأقوال و المذاهب ، و كان قصد ابن رشد أن يحيي الملكة الفقهية التي قتلها الطريقة الغزالية، طريقة الإيجاز و الاختصار¹⁹.

ف نجد أن ابن رشد بما أوتي من فلسفة و حكمة قد خدم المذهب المالكي و المدرسة الأندلسية على الخصوص بما أضاف إليها من بسط و توسيع مع حسن تنظيم و تبويب.

4- الشاطبي (ت: 790هـ): و قد كان من أبرز فقهاء المدرسة الأندلسية ، مالكي المذهب مجتهدا في إطاره، لا يكاد يخرج عنه إلا قليلا بل كان يصحح أصول المذهب أحيانا فإذا كان من أصول المذهب " مراعاة الخلاف " فإن الشاطبي يرى عدم جوازه بحيث إذا كان في المسألة قولان و جب أن تكون الفتوى بالقول المشهور منهما دفعا للتشويش على العامة و سدا لأبواب الفتنة

عليهم فإنهم سريعا ما يقعون فيها سيما حين تفتح عليهم بتعدد الأقوال ، ثم إن إظهار الأقوال المرجوحة أو الفتوى بالمذاهب الأخرى يفضي إلى التهافت على العمل بالرخص فتضعف حرمة الدين في النفوس و يقع الاستخفاف بالمذهب المتبع.

و هذا الرأي كان يراه الشاطبي على مستوى الفتوى لا على مستوى التفقه. و قد أضاف الإمام الشاطبي إلى المدرسة الأندلسية بل إلى الفقه الإسلامي و الإنسان عامة فكره المقاصدي و مباحثه الجديدة من المصلحة و ضوابطها ، و نظرية القصد في الأفعال وسوء استعمال الحق و الغايات العامة للمقاصد ... وغيرها²⁰.

إذن يلاحظ على المدرسة الأندلسية أنها لم تتجاوز النقول الأولى لعلمائها بل أثرت مناهجهم و زادت عليها بمناهج فلسفية حديثة أصولية جديدة ، ما زالت تؤثر في الفكر الإسلامي إلى اليوم.

المطلب الرابع: المدرسة العراقية

بدأ ظهور مذهب المالكية بالبصرة على يد بعض تلاميذ مالك كابن مهدي (ت: 198هـ) والقعنبی (ت: 220هـ) و انتشر بعد ذلك في العراق على يد من درسوا على كبار أصحاب مالك من المدنيين و على رأس أولئك الذين نشروا المذهب في العراق ابن المعدل، و على الرغم من جهود تلاميذ مالك الأولين و منهم من تولى القضاء ببغداد كأبي أيوب سليمان بن بلال (ت 176هـ) إلا أن جهود الطبقة التالية لهم من المالكيين كانت أكثر ظهورا و أقوى تأثيرا فقد بلغ المذهب المالكي ذروته في بغداد أيام قضاء آل حماد بن زيد، و ظهر منهم اسماعيل القاضي (ت: 282هـ) و هو أحد الذين شهد لهم بالاجتهاد بعد مالك.

و المدرسة العراقية هي وليدة مدرسة المدينة غير أن منهجها الفقهي تأثر بالبيئة الفقهية في العراق و التي كان منهج

مدرسة أهل الرأي السائد فيها و المتغلب.

و نتيجة لهذا التأثير تميزت مدرسة العراق المالكية بميلها إلى التحليل المنطقي للصور الفقهية و الاستدلال الأصولي ، و ذلك بإفراد المسائل و تحرير الدلائل على رسم الجدليين و أهل النظر من الأصوليين و هو المنهج الذي يشار إليه عند المالكية المتأخرين بطريقة العراقيين و يمثلهم في ذلك القاضي اسماعيل و القاضي أبو الحسن بن القصّار (ت: 398هـ) و ابن الجلاب

(ت: 378هـ) و القاضي عبد الوهاب (ت: 422هـ) و القاضي أبو الفرج (ت: 331هـ) و الشيخ أبو بكر الأبهري (ت: 395هـ) و نظرائهم من أفذاذ العلماء المالكيين العراقيين.

ضعفت المدرسة العراقية بل انقطع المذهب ببغداد فلم يبق بها إمام من نحو الخمسين و الأربعمئة عند وفاة أبي الفضل بن عمرو (ت: 378هـ)

يقول المقرئ عن مدرسة العراق " ... فأهل العراق جعلوا في مصطلحهم مسائل المدونة كالأساس و بنوا عليها فصول المذهب بالأدلة و القياس و لم يعرجوا على الكتاب بتصحيح الروايات و مناقشة الألفاظ و دأبهم القصد إلى أفراد المسائل و تحرير الدلائل على رسم الجدليين و أهل النظر من الأصوليين ... " ²¹.

ولنأخذ مثالا على هذه المدرسة من فقه أحد رجالاتها و هو:

- القاضي عبد الوهاب و هو فقيه عالم متبحر يرتب الأبواب و المسائل ترتيبا يدل على عقل منهجي و علم واسع و ملكة راسخة كما ترى ذلك في كتبه و منها: "التلقين" الذي اعتنى فيه بما ترجح لديه من الدليل مع الدقة في العبارة و الإيجاز في البيان، و هو ماجعل القراف (ت: 684هـ) يعتبره أحد الكتب الخمسة التي عليها المعول في الفقه المالكي، قال في مقدمة " الذخيرة " و قد آثرت أن أجمع بين الكتب الخمسة التي عكف عليها المالكيون شرقا و غربا ، حتى لا يفوت أحد من الناس مطلب و هي المدونة و الجواهر و التلقين و الجلاب و الرسالة جمعا مرتبا بحيث يستقر كل فرع في مركزه.... " ²².

- المدونة: لسحنون

- الجواهر: الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة لابن شاس (ت: 610هـ)

- التلقين: للقاضي عبد الوهاب

- الجلاب : التفريع لإبن الجلاب (378هـ)

- الرسالة : لإبن ابن زيد القيرواني

المطلب الخامس: المدرسة المغربية

و أولها و أبرزها المدرسة القيروانية التي نشأت على يد تلامذة مالك القيروانيين الذين رحلوا إليه وأخذوا عنه و عادوا إلى القيروان يثبون علمه و ينشرون فقهه حيث تذكر المصادر التاريخية أن عدد الأفارقة الذين رحلوا إلى الإمام مالك في ذلك الوقت يربو على الثلاثين و قد كان أبرز هؤلاء أثرا علي بن زياد التونسي (ت: 183هـ) و البهلول بن راشد (ت: 183هـ) و عبد الرحيم بن أشرسي و عبد الله بن غانم (ت: 190هـ) و أبو علي شقران القيرواني (ت: 213هـ) و عنبسة بن خارجة الغافقي (ت: 220هـ) و غيرهم ممن كانوا حجر الأساس في هيكلة الفقه المالكي في القيروان و نواة لشجرته اليبانة التي تفتياً ظلّالها باقي اقطار المغرب العربي.

وبذلك أصبحت القيروان في المرتبة الثانية للفقه المالكي بعد المدينة المنورة بل إن مدرسة القيروان استمرت طويلا بعد مدرسة المدينة التي ضعف شأنها في الطبقة التالية للطبقة الآخذة عن الإمام مالك²³.

وبعلي بن زياد تكون الفقيهان الجليلان اللذان قام عليهما دور تدوين المذهب المالكي و هما أسد بن الفرات (ت: 213هـ) و سحنون بن عبد السلام بن سعيد التنوحي (ت: 240هـ) ، افقد دوّن أسد بن الفرات "مدونة" و ذهب سحنون يتدارك تلك " المدونة" مع أسد بن الفرات و قد تلقيها معا عن علي بن زياد فكانت القصة المشهورة²⁴.

ثم جاء ابن ابي زيد القيرواني (ت: 386هـ) وكان فقيها عالما حتى قال فيه الشرازي²⁵ "أنه يعرف بمالك الأصغر وبقطب المذهب ويقال لولا الشيخان والمحمدان والقاضيان لذهب المذهب ، فالشيخان ابن أبي زيد والأبهرى والمحمدان محمد بن سحنون ومحمد بن المواز والقاضيان عبد الوهاب وابن القصار". فتدارك ابن أبي زيد ذلك الفكر بعد أن كاد يضع بذهاب أئمة الذين توالت عليهم المحن و النكبات ايام بني عبيد فقد استطاع . رحمه الله . أن يجمع ما تناثر من روايات و آراء أئمة المذهب في المدونات المختلفة غير المدونة السحنونية في كتابه الكبير " النوادر و الزيادات على ما في المدونة" مرجحا و مشهرا.

ثم جاء من بعده تلامذته و تلامذة تلامذته فكانت عنايتهم بالمدونة اختصارا كما فعل البراذعي (ت: 438 هـ) في تهذيبه أو جمعا بينها و بين غيرها كما فعل ابن يونس (ت: 451 هـ) أو تعليقا كما فعل التونسي (ت: 443 هـ) في تعليقاته و اللخمي (ت: 478 هـ) في تبصرته.

قامت المدرسة المغربية (القيروانية) على المدونة كما هو حال باقي المدارس الأخرى إلا أن للقيروانيين طريقتهم و منهجهم الخاص.

يقول المقرئ: "و أما الاصطلاح القروي فهو البحث عن ألفاظ الكتاب و تحقيق ما احتوت عليه بواطن الكتب و تصحيح الروايات و بيان و جود الاحتمالات و التنبيه على ما كان في الكلام من اضطراب الجواب و اختلاف المقالات مع ما انضاف إلى ذلك من تتبع الآثار و ترتيب أساليب الأخبار و ضبط الحروف على ما وقع في السماع"²⁶.

و قد كان ابن زياد المؤسس الأول لهذه المدرسة يتبنى الفقه التنظيري الفرضي على طريقة أهل العراق و قد أخذ عنه تلميذه أسد بن الفرات تلك الفكرة التي نَمّاها بدراسته الأكاديمية في مدرسة الرأي في العراق التي أنثرت فرضيات الأسدية كما كان سحنون يميل إلى طريقة أهل المدينة فربط فقه الأسدية بالأثر على طريقتهم دون أن يهمل ما عليه العمل من ذلك الأثر على طريقة أهل مصر.

أما ابن أبي زيد القيرواني فإنه عمق هذا الإتجاه الجامع و ذلك بجمعه و تدوينه ما تناثر في أمهات و دواوين فقه مدارس المالكية المختلفة سالكا في ذلك مسلك إمامه في المدونة²⁷.

و قد خدم المدرسة المغربية خدمة جليلة الفقيه الإمام المازري (ت: 336 هـ) الذي قال عنه القاضي عياض (ت: 544 هـ) " إمام بلاد إفريقية و ما وراءها من المغرب و آخر المستقلين من شيوخ إفريقية بتحقيق الفقه و رتبة الاجتهاد و دقة النظر"²⁸.

و لدقته و تحريره في المذهب جعله "خليل" ضمن الأربعة الذين بنى عليهم مختصره و نص على قوله قال: "وبالقول للمازري كذلك"²⁹ ، وقد جمع في كتابه العظيم "شرح التلقين" بين المدرستين العراقية و المغربية، و تأثر بشيخه اللخمي في

طريقته التأليفية في التبصرة من حصر الموضوع بالأسئلة ثم الإجابة عما أثاره واحدا واحدا . و هي طريقة مبتكرة في المنهج القيرواني تختلف عن طريقة السؤال و الجواب التي جرت عليها المدونة، تأثر بها المازري لما وجد فيها من شحذ للذهن الذي هو المنهج العلمي الصحيح الذي يقوم على أن كل حل هو مفض إلى إشكالات جديدة وراءه تدعو الناظر إلى التأمل و مواصلة البحث³⁰.

و تعتبر طريقة المازري لها طابع خاص في الفقه لم يشاركه فيها غيره و قد استفاد من هذه الطريقة فحول الفقهاء مثل ابن عبد السلام (ت: 749هـ) و ابن عرفة (ت: 803هـ) و خليل (ت: 776هـ) و تمتاز بدقة التحرير فمثلا الفقهاء يذكرون في حد غسل الوجه أنه ما انحدر من منابت الشعر إلى الذقن بينما نجد المازري حين يتناول ذلك يتناوله تناولا غير تناول الفقهاء حتى أهل التحرير منهم و الضبط مثل القاضي عبد الوهاب نجد المازري ينتقد هذا بكل تواضع و يرى إن أخذ ذلك حدا في غسل الوجه يؤدي إلى أن الأصل يغسل جميع رأسه إذا لم ينبت به شعر أصلا و أن الأغم (و هو الذي تضيق جبهته بشعر رأسه) يغسل بعض وجهه و يترك بقيته و ذلك لا يصح فلذلك يرى أن الأجدر أن يقال : إن مبدأ حده من الوجه من منبت الشعر المعتاد، و بذلك تصح المسألة و يسلم كلام الفقهاء ، و هذا ما أطبق عليه الفقهاء بعد إذ يذكرون أن مبدأ حده من منبت الشعر المعتاد³¹.

و هنا ينبغي الا نغفل دور المغربيين الأقصى و الأوسط في تطعيم المدرسة المغربية و إثرائها ، فمن المغرب الأقصى برز فقهاء كبار في المذهب كابن الشاط (ت: 723هـ) و ابن القطان الفاسي (ت: 628هـ) و أبي محمد الأصيلي (ت: 372هـ) و ابن دقناس الفندلاوي (ت: 543هـ) و غيرهم من المتأخرين³².

ومن المغرب الأوسط فقهاء كبار من بجاية و تلمسان ، و يكفي بجاية شرفا أن أحد فقهاءها و هو ناصر الدين الزواوي هو الذي جاء بمختصر ابن الحاجب (ت: 646هـ) و نشره في تلاميذه ببجاية ومن هناك انتقل إلى كافة أقطار المغرب العربي³³.

وكذلك أبو عبد الله المقرئ الجد التلمساني (ت: 759هـ) صاحب كتاب القواعد في الفقه المالكي الذي اشتمل على 1200 قاعدة.

وأبو عبد الله بن مرزوق التلمساني (ت: 781هـ) وأبو علي الزواوي (ت: 771هـ)

والثلاثة يعدّون من أبرز شيوخ الشاطبي.

و قد أضافت المدرسة الجزائرية إلى المدرسة المغربية و المالكية عموما، منهجا جديدا يمثّل في القواعد الفقهية كما رأينا

في المقرئ و كما فعل أيضا أبو العباس الونشريسي (ت: 914هـ)

في " إيضاح المسالك على قواعد الإمام مالك " و هو عبارة عن 118 قاعدة كان يستوعب

و يستقرئ فيها كل المسائل و الصور التي تندرج تحت قاعدة ما ، و هو نوع جديد من الدراسة الفقهية.

و له أيضا كتاب " المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب " و يعتبر من الكتب الموسوعية

الجامعة في فقه النوازل³⁴.

المطلب السادس: تطبيق عملي (على تنوع المدارس)

مسألة: القبض في الصلاة

و هي مذكورة في "شفاء الصدر" للفقهاء محمد بن علي السنوسي الجزائري (ت: 1276هـ)³⁵ نقلها ببعض التصرف.

قال: و فيه أربعة مذاهب (ثم ذكر قول ابن عرفة)

1- الاستحباب في الفرض و النقل: أخذت به المدرسة المدنية متمثلة في : مطرف و ابن لماجشون .. و المدرسة الأندلسية

متمثلة في: ابن حبيب و ابن عبد البر ...

2- الإباحة في الفرض و النقل: أخذت به المدرسة المدنية متمثلة في : القرينين : أشهب و ابن نافع و قيل مطرف و ابن

الماجشون

3- الجواز في النافلة و الكراهة في الفريضة: أخذت به المدرسة المصرية متمثلة

في : ابن القاسم ، و هو مذهب المدونة ، و به أخذت كذلك المدرسة المغربية

4-المنع في الفريضة و النافلة: أخذت به المدرسة العراقية

المبحث الثالث : الواقع الفقهي

لقد تأثرت البلاد الإسلامية بما يسمى بعصور الانحطاط في شتى المجالات العلمية ، وأصاب الفقه ما أصاب غيره من ضعف و وهن، فقد مرّ الفقه الإسلامي بأدوار ستة : "الدور الأول حيث كان الوحي ينزل على قلب رسول الله . ع ثم الدور الثاني حيث الصحابة المبلغون و المبينون شرع الله ثم الدور الثالث حيث التابعون و ما بينوه من طرق الاستنباط من كتاب الله و سنة رسوله و الرأي الصحيح و في الدور الرابع حيث يقوم كبار الأئمة و نوابغ الفقهاء فيجئون تلك الثمرة و يدونون أحكام الشريعة مفصلة و في الدور الخامس حيث كان الترتيب و التهذيب و الاختيار و الترجيح ثم الدور السادس و أعظم مميزاته روح التقليد المحض و القناعة الفقهية إلى درجة الجمود و الركود"³⁶ وأصاب بلادنا و غيرها في العصور المتأخرة "الفرعوية" في الأحكام الفقهية، فقد كان الفكر الشرعي في هذه الفترة ينحى الجمود على الآراء الفقهية، متنكبا عن دراسة الأصول التي استندت إليها تلك الآراء ... و قد استتبع هذا التوجه خلو الديار المغربية و الإسلامية عامة من العلوم التي تساعد على الإحتهاد و الاستنباط و كان ثمره هذا المنهج الهزيل أن استحکم التقليد ... و هو ما صوّره ابن العربي في قوله متحدثا عن أهل الأندلس في فترة من فتراتها : "... ثم حدثت حوادث لم يلقوها في منصوص المالكية فنظروا فيها بغير علم فتأهوا و جعل الخلف منهم يتبع في ذلك السلف حتى آلت الحال ألا أن ينظر إلى قول مالك و كبراء أصحابه، و يقال قد قال في هذه المسألة أهل قرطبة و أهل طلمنكة و أهل طليطلة، فانتقلوا من المدينة و فقهاؤها إلى طليطلة و فقهاؤها ..."³⁷ ، و من باب الإنصاف فإن هذه العصور المتأخرة لم تخل من حركة فقهية عظيمة كما رأينا من بعض فقهاء المدرسة الأندلسية و المغربية.

وإذا أردنا أن نتأمل حالنا الفقهي اليوم فما عسانا نقول ؟ لقد غلب على ديارنا . كما هو معلوم . المنهج المغربي المتأخر المتمثل أساسا في " الرسالة " لإبن أبي زيد و " المرشد المعين " لابن عاشر (1040 هـ) و شروحهما، و " مختصر خليل " لخليل بن اسحاق و هذا الأخير هو الذي طبقت شهرته المغرب في العصور المتأخرة و نال حظا واسعا من التدريس و لا زال و حظا من

الشروح و الحواشي حتى قالوا أنه ألف حوله مائة شرح و حاشية و تعليق³⁸ بل وظهرت فيه حتى الأمثال الشعبية من نحو : " اللّي حبّ يقرأ بالنّبّا يقرأ سيدي خليل و الألفيا " " سيدي خليل و الرسالة ما خلاوا حتى مسالة"³⁹

و بالرغم ما يقال عن هذا المختصر اليوم من عدم ملاءمته للعصر و صعوبته فهو يعتبر طريقة و منهاجا في الدراسة لها ما لها و عليها ما عليها لها محاسنها و مساوئها مثل جميع أعمال و جهود البشر التي لا تخلو من النقص.

ومن أهم محاسنها تمكين الطالب من تحصيل علم الفقه حفظا و استيعابا و إكسابه الملكة الفقهية والذوق الفقهي الذي لا يجده في غير المصنفات و المتون الفقهية⁴⁰ .

ودار الزمان وجاءت نابتة في ابناء أمتنا يدعوا بعضهم بكل و قاحة إلى نبذ هذه التقاليد الفقهية الموروثة من مثل الرسالة وابن عاشر و خليل بل وإلى نبذ المذهب كله و وضعه برمته في مقبرة التاريخ لأنه مذهب معقد و خال من الأدلة الشرعية، وتلك لعمرُ الله غفلة عظيمة تشين قائلها " و لا شك"، فلما خلت الساحة الفقهية الجزائرية من محامين أكفاء يناقحون عن المذهب بعقلانية وموضوعية ومنهجية وبضاعتهم في الفقه مزجاة أصبحت الساحة مفتوحة لكل أدعياء الفقه من مثل المنخنقة والموقودة والنطيحة وما أكل السبع، ولكل من لا يتقيد بمذهب أو يقتبس من مذاهب أخرى وبدا الإقبال واضحا على كثير من الشباب و اعتمادهم على كتب فقهية مطبوعة طباعة حديثة دخلت منها عشرات العناوين من المشرق إلى الجزائر خلال سنوات الثمانينات و كان فقه السنة و منهاج المسلم من أهم الكتب التي تهافت عليها الشباب آنذاك و لا يزالا وغيرهما من الكتب الوافدة الأخرى و عان أئمة المساجد "و لا يزالون" من هذه الموجه الجديدة للشباب الرافض للخط القديم، و كثيرا ما كان النقاش يحتدم بين الإمام و بعض الشباب الذين يصلّون خلفه.

فكانت النتيجة⁴¹ :

1. انعدام الثقة بين الامام و بين الشباب الذي كان يبحث عن رجال علم بإمكانهم إقناعه و توجيهه.

2. نفور الشباب من كل ما له صلة بالفقه المالكي و مصادره و رجاله لأنه في نظرهم فقه تقليدي جامد و بعيد عن الكتاب و السنة.

3. توجه الشباب و جهة مشرقية حين احتضن كل ما وقع بين يديه من كتب الفقه الواردة من هناك.

4. و حصل ما نشاهده الآن من انقسامات رهيبة في صفوف الشباب أنفسهم حيث صار كل فريق يضل و يبدع الفريق الآخر.

5. و النتيجة السلبية التي آل إليها أمر الناس في هذه الديار هي الفوضى الفقهية التي عمت المساجد بسبب تعدد الفتوى و اختلافها، و جرأة من ليس أهلا لها عليها.

و إزاء هذا التملل من بعض الشباب و خلو الساحة الجزائرية من أساطين المذهب المالكي وضعف مستوى الفقهاء نوعا و عددا بشكل رهيب حتى أصبح يعز في ديار المالكية من يفتي أو يقضي بمقتضى المذهب، فأضحى حال المذهب مؤلما في بلادنا و لولا الحركة الجديدة لبعض الفقهاء في تونس و ليبيا والامارات و فاس في المغرب لقلنا على المذهب السلام! أو لقلنا كما قال أبو العباس النونشريسي متذمراً من حال تلمسان آنذاك :

لبلدة فاس حرك السير و أسرعاً وأرض تلمسان أرفضن أيما رفض

على أنه لا يرتضى الكل منهما ولكن بعض الشر أهون من بعض⁴²

خاتمة :

وأخيرا وقد أفضت الدراسة إلى ما رمت إليه من نتائج ورنّت نحوه من مقترحات ، يمكن استعراضها على النسق التالي :

أولاً : نتائج

من النتائج المتوصل إليها ما يلي :

1- المدارس المالكية موحدة في الأصول و المرجعية و مختلفة في التخريج و الاستنباط .

2- تأثر المدارس بعضها ببعض كما رأيناه في المدرسة العراقية التي تأثرت بالمدرسة المغربية من خلال ما قام به القاضي عبد الوهاب في شرحه المختصر و رسالة ابن أبي زيد القيرواني، وكذا تأثر المدرسة المغربية بالعراقية من خلال ما قام به المازري في شرح التلقين، و تأثرت أيضا أي المدرسة المغربية بالمدرسة المصرية من خلال شروح خليل .

3- عمل المدارس يمكن أن نطلق عليه : " الجغرافية الفقهية " ، فالبعد الجغرافي في الفقه بعد أساسي في عمليات تكيف القضايا و المشكلات الفقهية تجب مراعاته و ملاحظته في الفقه و الفتوى وليس بفقير من يتجاهل بُعداً له هذا القدر من التأثير في تكيف المسائل.

ثانياً : مقترحات

من المقترحات التي تشي بها الدراسة ما يلي :

1- على دارس الفقه المالكي أن يأخذ بعين الاعتبار منهج كل مدرسة، سيما نحن الأئمة والخطباء والمشتغلون بالعمل المسجدي ، فيما يقومون به من تدريس الفقه المالكي ، وخذ على ذلك مثلاً : " مختصر خليل " فقد وضعه كبحث استقصائي لما به العمل في المذهب إذ يقول : " فقد سألتني جماعة أبان الله لي و لهم معالم التحقيق و سلك بنا و بهم أنفع طريق مختصراً على مذهب الإمام مالك بن أنس مبيناً لما به الفتوى فأجبت سؤالهم ... " ⁴³

" رسالة القيرواني " و هي كالمقرر لتعليم الصغار يقول ابن أبي زيد ⁴⁴ " ... لما رغبت فيه من تعليم ذلك للولدان كما تعلمهم حروف القرآن ليسبق إلى قلوبهم فهم دين الله و شرائعه ... " .

- " المرشد المعين لابن عاشر " فقد وضعه للأمين، إذ يقول ⁴⁵ : " .

و بعد فالعون من الله المجيد في نظم أبيات للأمي تفيده

في عقد الأشعري و فقه مالك وفي طريقة الجنيد السالك

- " بداية المجتهد لابن رشد " فقد وضعها كمذكرة ينتفع بها الباحث أو المجتهد إذ يقول :
 " .. فإن غرضي في هذا الكتاب أن أثبت فيه لنفسي على جهة التذكرة من مسائل الأحكام المتفق عليها و المختلف فيها بأدلتها
 و التنبيه على نُكت الخلاف فيها ما يجري مجرى الأصول و القواعد لما عسى أن يرد على المجتهد من المسائل المسكوت عنها
 في الشرع ... "

2- ضرورة إحياء نهضة جديدة في المذهب يمكن أن نسميها " المدرسة المالكية المعاصرة " تتلاءم وتتواءم وروح العصر
 ومستجداته، مع البناء على جهود المدارس المسابقة، وعليها أن تعتمد على:

أ- التسهيل : بتبسيط وتيسير المعلومة الفقهية لتكون في مقدور أكبر عدد ممكن من شباب الأمة.

ب- التدليل : إذ لا تكفي الكتابة المجردة بغير تأصيلها و تدليلها، فبالدليل تكون أقرب إلى قلوب الناس ثقة و

اطمئنانا و من ثمّ تعلما و تفقها.

• و بقي أن نقول في الأخير لكل المتخرجين على المذهب المالكي و مدارسه ، ما قاله أبو زهرة . رحمه الله . " ... حتى

أننا لنقرر غير مجازفين أنه (أي المذهب المالكي) مذهب الحياة و الاحياء، قد اختبره العلماء في عصور مختلفة

فاتسع لمشاكلهم و اختبره علماء القانون في عصرنا الحاضر، فكان مسعفا لهم في كل ما يحتاجون إليه من علاج ...

"46 .

إن أحببت أن تدعى لدى الخلق عالماً

فلا تعد ما تحوي من العلم يثرب

أترك داراً كان بين بيوتها

يروح و يغدو جبرائيل المقرب

و مات رسول الله فيها و بعده

بسنته أصحابه قد تأدبوا

و فزق شمل العلم في تابعيهمو

فكل امرئ له فيه مذهب

- فخلصة بالسبب للناس "مالك"
 و منه صحيح في المجس و أجرب
 (عليه مضي الاجماع في كل أمة)
 فصارت به الأمثال في الناس تضرب⁴⁷

المراجع:

1. ابراهيم ابن فرحون. الديباح المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب. دار الكتب العلمية بيروت . 96 ط 01.
 2. ابن الصوّاف البصري. الخصال الصغير (تحقيق علي الجهاني). دار البشائر الإسلامية بيروت. 2000 ط 01.
 3. أحمد أبو العباس الونشريسي. ايضاح المسالك إلى قواعد الامام مالك (تحقيق الخطابي). دار فضالة. المغرب
- 80
4. أحمد الريسوني. نظرية المقاصد عند الامام الشاطبي. الدار العالمية للكتاب الإسلامي. الرياض 95. ط 04
 5. حمادي العبيدي. الشاطبي و مقاصد الشريعة. دار قتيبة. بيروت. 92 ط 01
 6. خلف أبو سعيد البراذعي. التهذيب في اختصار المدونة (تحقيق محمد الأمين الشيخ). دار البحوث للدراسات الإسلامية و إحياء التراث. دبي. 99 ط 01.
 7. الطاهر عامر. التسهيل لمعاني أدلة مختصر خليل. ج 01. مطبعة هومة. الجزائر. 98 ط 01
 8. محمد الخضري بك. تاريخ التشريع الإسلامي. دار اشرفية. الجزائر. (د. ت.)
 9. محمد ابن رشد. بداية المجتهد و نهاية المقتصد (تحقيق طه عبدالرؤوف سعد) ج 01. دار الجيل بيروت .
- 89 ط 01.
10. محمد أبو زهرة. مالك حياته و عصره. آراؤه و فقهه. دار الفكر العربي مصر. 97 ط 03.
 11. محمد الفاضل بن عاشور. المحاضرات المغربية. الدار التونسية للنشر 74.

12. محمد بن علي السنوسي الجزائري. شفاء الصدر بأري المسائل العشر (تحقيق أبو أسامة الجزائري) دار الامام مالك. الجزائر 2001 ط 01.
13. محمد علي المازري. شرح التلقين (تحقيق محمد المختار السلامي) ج 01. دار الغرب الاسلامي بيروت. 97 ط 01.
14. محمد علي المازري. المعلم بفوائد مسلم (تحقيق الشاذلي النيفر) ج 01. الدار التونسية للنشر 87 ط 01.
15. محمد ميثارة المالكي. الدر الثمين و المورد المعين. دار الفكر بيروت (د.ت.)
16. محمد بن يعيش. الامام ابن عبد البر. مطبعة فضالة. المغرب. 90.
17. عبدالرحمن بن خلدون. مقدمة ابن خلدون. دار الفكر بيروت 98 ط 01.
18. عبدالمجيد شرنوبي. تقريب المعاني على متن الرسالة دار الكتب العلمية. بيروت 98 ط 01.
19. عبدالمجيد عمر النجار. فصول في الفكر الإسلامي بالمغرب. دار الغرب الإسلامي بيروت 92 ط 01.
20. شمس الدين الراعي الأندلسي. انتصار الفقير السالك لترجيح مذهب الامام مالك (تحقيق محمد أبو الأجنان) دار الغرب الاسلامي. بيروت. 81 ط 01.
21. وزارة الشؤون الدينية. ملتقى الاجتهاد ج 02 و 04. مؤسسة العصر للمنشورات الاسلامية. الجزائر 83.
22. مجلة الحكمة تصدر في بريطانيا. ليدز ع. 12.
23. مجلة الموافقات. كانت تصدر عن المعهد الوطني العالي لأصول الدين (سابقا) ع 02.

الهوامش:

¹ - خلف أبو سعيد البراذعي ، التهذيب في اختصار المدونة ، تحقيق محمد الأمين الشيخ ، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث ، دبي ، الإمارات العربية ، 1999 ، ط 01 ، ص 08

² ابن فرحون المالكي ، إبراهيم بن نور الدين ، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط 1 ، 1996 ، ص 56

- 3 وزارة الشؤون الدينية ، ملتقى الاجتهاد ، مؤسسة العصر للمنشورات الاسلامية ، الجزائر ، 1983 ، 126/04 ،
* تقدير شخصي . و الله أعلم .
- 4 البراذعي ، مرجع سابق ، ص 23
- 5 البراذعي ، مرجع سابق ، ص 26
- 6 البراذعي ، المرجع السابق ، ص 26
- 7 الراعي الأندلسي ، شمس الدين ، انتصار الفقير السالك لترجيح مذهب الامام مالك ، تحقيق محمد أبو الأجنان ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، ط 1 ، 1981 ،
ص 205
- 8 الراعي الأندلسي ، مرجع سابق ، ص 245
- 9 أبو زهرة ، مرجع سابق ، ص 203 - الونشريسي ، أبو العباس أحمد ، إيضاح السالك إلى قواعد الإمام مالك ، تحقيق الخطابي ، دار فضالة ، المغرب ، 1980 ،
ص 116
- 10 أبو زهرة ، المرجع السابق ، ص 358
- 11 الراعي الأندلسي ، مرجع سابق ، ص 207
- 12 ابن الصوّاف البصري ، الخصال الصغير ، تحقيق علي الجهاني ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ط 2 ، 2000 ، ص 14
- 13 ابن فرحون ، مرجع سابق ، ص 252
- 14 ابن الصوّاف ، مرجع سابق ، ص 14
- 15 أبو زهرة ، مرجع سابق ، ص 189
- 16 أبو زهرة المرجع السابق ، ص 200
- 17 محمد بن يعيش ، الإمام ابن عبد البر ، مطبعة فضالة ، المغرب ، 1990 ، ص 303 - 304
- 18 مجلة الموافقات ، المعهد الوطني العالي لأصول الدين ، الجزائر ، عدد 02 ، سنة ، ص 351
- 19 محمد الفاضل بن عاشور ، المحاضرات المغربية ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، 1974 ، ص 83
- 20 أحمد الريسوني . نظرية المقاصد عند الامام الشاطبي . الدار العالمية للكتاب الإسلامي . الرياض ، ط 4 ، 1995 ، ص 143
- 21 المازري ، محمد علي ، شرح التلقين ، تحقيق محمد المختار السلامي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ط 1 ، 1997 ، 83/1
- 22 المازري ، مرجع سابق ، 25 / 1
- 23 البراذعي ، مرجع سابق ، ص 18
- 24 محمد الفاضل بن عاشور ، المحاضرات المغربية ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، 1977 ، ص 74
- 25 أبو زهرة ، مرجع سابق ، ص 200
- 26 المازري ، مرجع سابق ، 83/1
- 27 البراذعي ، مرجع سابق ، ص 22
- 28 المازري ، مرجع سابق ، 92 / 1
- 29 الطاهر عامر ، التسهيل لمعاني أدلة مختصر خليل ، مطبعة هومة ، الجزائر ، ط 1 ، 1998 ، 17 / 1
- 30 المازري ، مرجع سابق ، 66/1
- 31 المازري ، المعلم بفوائد مسلم ، تحقيق الشاذلي النيفر ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، ط 1 ، 1987 ، 98 / 1
- 32 مجلة الحكمة ، ليدز ، بريطانيا ، عدد 12 ، سنة ، 325/12
- 33 ملتقى الاجتهاد ، مرجع سابق ، 202/02
- 34 الونشريسي ، مرجع سابق ، ص 73-100
- 35 محمد بن علي السنوسي الجزائري ، شفاء الصدر بأرئ المسائل العشر ، تحقيق أبو أسامة الجزائري ، دار الإمام مالك ، الجزائر ، ط 1 ، 2001 ، ص 23
- 36 محمد الخضرى بك ، تاريخ التشريع الإسلامي ، دار اشرفية ، الجزائر ، (د . ت) ، ص 366
- 37 عبدالمجيد عمر النجار ، فصول في الفكر الإسلامي بالمغرب ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ط 1 ، 1992 ، ص 87
- 38 الطاهر عامر ، مرجع سابق ، ص 10
- 39 مجلة التراث الحكمة ، مرجع سابق ، 359/12

- ⁴⁰ الطاهر عامر ، مرجع سابق ، ص 10
- ⁴¹ الطاهر عامر ، المرجع السابق ، ص 08
- ⁴² الونشريسي ، مرجع سابق ، ص 01
- ⁴³ الطاهر عامر ، مرجع سابق ، ص 16
- ⁴⁴ عبدالمجيد شرنوبي ، تقرير المعاني على متن الرسالة دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 13 ، 1998 ، ص 13
- ⁴⁵ محمد ميارة المالكي ، الدر الثمين والمورد المعين ، دار الفكر ، بيروت ، (د.ت.) ، ص 11
- ⁴⁶ أبو زهرة ، مرجع سابق ، ص 358
- ⁴⁷ ابن فرحون ، مرجع سابق ، ص 74